الأمم المتحدة

A/HRC/34/53/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
9 January 2017
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والثلاثون
٢٧ شباط/فبراير – ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات عن بعثتها إلى العراق

مذكرة مقدَّمة من الأمانة

تتشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات بشأن زيارتها إلى العراق في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٧ آذار/مارس ٢٠١٦.

وتواجه الأقليات والطوائف العرقية والدينية في العراق، التي ظلت جزءاً لا يتجزأ من سكانه وتراثه الثقافي لآلاف السنين، أزمة غير مسبوقة تهدد استمرار وجودها في هذا البلد. ويجد العراق نفسه على مفترق طرق، وستحدد إجراءات الحكومة حالياً إلى أي مدى سيكون هذا البلد قادراً على الحفاظ على ثراء تنوعه العرقي والديني، وما إذا كان النزاع وإهمال حقوق الأقليات سيسهمان في القضاء على هذا التنوع في المستقبل. فقد غادر الكثيرون من هذه الأقليات البلد بحثاً عن الأمن في غياب ما يبشر بإمكانية حماية حقوقهم الإنسانية في العراق، ما أسفر عن انخفاض مُذهِل في عدد السكان من الأقليات. وإذا لم تُتخذ إجراءات عاجلة، فقد يرحل آلاف آخرون.

وقد كان للحملة الإرهابية المتسمة بالإبادة الجماعية التي ارتكبها ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية)، المعروف أيضاً باسم *داعش*، تأثير خاص على المناطق ذات الأقليات السكانية الكبيرة العدد، ما أسفر عن فرار أفراد هذه الجماعات السكانية من ديارهم، وعن قتل أو احتجاز الآلاف منهم، بمن فيهم النساء والأطفال، لأغراض الاسترقاق الجنسي. وما يزال خطر العنف أو الموت يتهدد الكثيرين منهم. ويتعين التحقيق

GE.17-00234(A)
1700234

الرجاء إعادة الاستعمال

بالكامل في ادعاءات الإبادة الجماعية للإيزيديين ولجماعات وطوائف عرقية ودينية أخرى. ويتعين على الحكومة والمجتمع الدولي أيضاً أن يتصرفا بحسم في هذا الأمر، وفقاً لالتزاماتهما بموجب القانون الدولي القاضي بحماية المدنيين ومقاضاة المشتبه في ارتكابهم هذه الجرائم.

وتنطوي التحديات المطروحة هنا على ضمان عودة هذه الجماعات والطوائف العرقية والدينية الضعيفة إلى أوطانها التاريخية، إن هي رغبت في ذلك، وتقديم الدعم إليها على المدى الطويل من أجل إعادة بناء حياتها ومجتمعاتها المحطمة. والمسائل التي تواجهها الأقليات مسائل طويلة الأمد ومتجذرة في المجتمع العراقي. ثم إن هزيمة تنظيم الدولة الإسلامية ليست سوى خطوة هامة واحدة من خطوات كثيرة ضرورية للتصدي لشواغل الجماعات السكانية المعرضة للاعتداء، والتي تعاني من التمييز المتجذر بعمق ومن الاستبعاد من الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. ويتعين إعادة الثقة في السلطات الوطنية، وبعث الأمل في المستقبل على أساس من التشاور والمشاركة، وعلى أساس أطر قانونية وسياساتية ومؤسسية لحقوق الأقليات؛ وهذه الأمور غير موجودة في الوقت الراهن.

تقرير المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات عن بعثتها إلى العراق*

المحتويات

		الصفحة
أولاً –	مقدمة	٤
ثانياً –	السياق المتعلق بالأقليات العرقية والدينية	٥
ثالثاً –	الإطار القانوني والمؤسسي والسياساتي	٨
رابعاً –	الأقليات في إقليم كردستان العراق	٩
خامساً –	التحديات التي تواجه المجتمعات العرقية والدينية	١١
	ألف – تأثير التشرد الداخلي	١٧
	باء – الانتهاكات المرتكَبة ضد النساء والفتيات من الأقليات	١٩
	جيم – تدمير التراث الثقافي	٢٠
	دال – الإبادة الجماعية: مقومات الدعوى ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام	٢١
سادساً –	الخطوات الأساسية لإعادة بناء مستقبل للجماعات والطوائف العرقية والدينية	٢٢
	ألف – العودة وإعادة التأهيل	٢٢
	باء – المصالحة الوطنية	٢٣
	جيم – المشاركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية	٢٤
	دال – بيانات مصنفة	٢٥
سابعاً –	الاستنتاجات والتوصيات	٢٥
	ألف – الاستنتاجات	٢٥
	باء – توصيات	٢٧

* يعمم باللغة التي قُدم بها وبالعربية فقط.

أولاً- مقدمة

١- زارت المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات السيدة ريتا إسحاق - نديايي العراق في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٧ آذار/مارس ٢٠١٦ بناء على دعوة من الحكومة، ووفق الولاية المخولة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/٢٥. وخلال زيارتها هذه، سافرت إلى محافظات بغداد، وإربيل، ودهوك.

٢- وقد سعت المقررة الخاصة إلى تقييم حالة الطوائف والجماعات العرقية والدينية واللغوية. وعقدت مشاورات واسعة النطاق مع ممثلين حكوميين، بمن فيهم رئيس الوزراء السيد حيدر العبادي، ووزير الخارجية السيد إبراهيم الجعفري، ورئيس وزراء إقليم كردستان السيد نشيرفان برزاني، ورئيس دائرة العلاقات الخارجية في حكومة إقليم كردستان السيد فلاح مصطفى، وقادة حكوميين وساسة كبار آخرين. واجتمعت المقررة الخاصة أيضاً بممثلي جميع الإدارات الدينية في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في إقليم كردستان، وبرئيس الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان. وتعرب المقررة الخاصة عن شكرها لحكومة العراق، وحكومة إقليم كردستان على تعاونهما واستعدادهما للمشاركة مشاركة بناءة وعلى أعلى مستوى.

٣- وتعرب المقررة الخاصة أيضاً عن بالغ شكرها لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ولمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ولوكالات وكيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، التي دعمت زيارتها هذه. وتشكر المقررة الخاصة العديد من المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية التي قدمت معلومات إليها وعقدت اجتماعات معها. وأولت المقررة الخاصة أولوية عالية للتحدث مباشرة مع زعماء الجماعات والطوائف العرقية والدينية وممثليها، بمن في ذلك الجماعات والطوائف المشردة داخلياً للاستماع إلى آرائهم وشواغلهم، وهي تعرب عن شكرها لهم على مساهمتهم الكبيرة في زيارتها.

٤- ولا تحبذ الحكومة وكثير من زعماء الجماعات والطوائف ومنظمات المجتمع المدني مصطلح "أقلية" نظراً لما ينطوي عليه من دلالات سلبية بالنسبة إلى مركزها داخل المجتمع العراقي، وتمتعها بالمساواة في المكانة مع الجماعات والطوائف الأخرى. ويفضل الكثير من هذه الجماعات والطوائف تحديد هويتها على أنها "جماعات عرقية ودينية" أو إحدى "مكونات" المجتمع العراقي. وتقر المقررة الخاصة بما تفضله هذه الطوائف وتحترمه، وتلاحظ في الوقت نفسه أن جميع أحكام إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية تنطبق على الأشخاص الذين ينتمون إلى هذه الجماعات والطوائف في العراق.

٥- والهدف الذي تسعى إليه المقررة الخاصة هو فهم التحديات التاريخية والراهنة والمتواصلة التي تواجه الجماعات والطوائف القومية والعرقية والدينية واللغوية. وسعت المقررة الخاصة أيضاً إلى فهم التدابير القانونية والسياساتية والبرامجية الحالية، فضلاً عن تحديد التدابير التي ينبغي أن تتخذها الحكومة والجهات الأخرى الوطنية والدولية صاحبة المصلحة بغية ضمان حماية وضمان حقوق هذه الأقليات على النحو الوارد في الإعلان.

ثانياً- السياق المتعلق بالأقليات العرقية والدينية

٦- العراق، الذي يُشار إليه على أنه "مهد الحضارات"، هو بلد ذو تنوع كبير وفسيفساء فريدة وغنية من الجماعات والطوائف المتنوعة عرقياً ودينياً وثقافياً ولغوياً منذ العصور القديمة. وفي حين أن أكبر الجماعات السكانية هي الشيعة والعرب السنة والأكراد، يعيش في العراق أيضاً الأرمن، والبهائيون، والآشوريون - الكلدانيون، والشركس، والأكراد الفَيليون، واليهود، والكاكائيون، والفلسطينيون، والبدويون (بمن فهيم من يسمون بدون)[(١)]، والصابئة المندائيون، والشبك، والتركمان، والإيزيديون، والزاردشتيون، والغجر. وقد عاشت بعض المجموعات تاريخياً في جميع أنحاء العراق، في حين عاشت بعض الأقليات، بمن فيهم المسيحيون والشبك والإيزيديون والتركمان بصورة رئيسية في شمال العراق والمناطق الواقعة جنوب إقليم كردستان العراق أو المشتركة في الحدود معه، بما في ذلك منطقة سهل نينوى. وقد عُثر أيضاً على آثار تاريخية تدل على أن طوائف مسيحية كبيرة عاشت في بغداد والبصرة.

٧- وقد تضررت المناطق التي تسكنها جماعات أقليات كبيرة أو ذات وجود كاسح معاناة شديدة من تمرد ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف أيضاً باسم *داعش*. فقد استولى هذا التنظيم في حزيران/يونيه ٢٠١٤ على الموصل، ثاني أكبر مدينة في العراق والمعقل التاريخي لكثير من الأقليات، وبسط سيطرته على مساحات واسعة من الأراضي في محافظات نينوى وصلاح الدين وديالى وكركوك والأنبار. وفي حين أن جميع الجماعات والطوائف عانت من وحشية تنظيم الدولة الإسلامية، إلا أنه استهدف الأقليات بشكل خاص بسبب تشدد مذهبه وتفسيره الإسلام، ونعته الأقليات الدينية بالكفر والهرطقة. وتشرد نتيجةً لذلك مئات الآلاف من أفراد جماعات الأقليات أو تعرضوا للقتل، ودُمرت مدن تاريخية إلى جانب مواقع ثقافية ودينية كانت موطناً لهم.

٨- وقامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، في تقاريرهما المشتركة المتعلقة بحماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق، بتوثيق العنف ضد الجماعات والطوائف العرقية والدينية. فقد فرض تنظيم الدولة الإسلامية على المسيحيين والصابئة المندائيين الاختيار بين الدخول في الإسلام أو دفع الجزية أو الطرد أو الموت؛ وفرض على الإيزيديين والكاكائيين وطوائف دينية أخرى الدخول إلى الإسلام أو الموت. ووفقاً لما ورد في تقرير عام ٢٠١٥: "يستمر تنظيم الدولة الإسلامية في إخضاع الطوائف العرقية والدينية لانتهاكات كثيرة وممنهجة [ويحرمها من حقوقها الأساسية، ويسئ معاملتها قياساً بما تنص عليه حقوق الإنسان الدولية، والقانون الدولي الإنساني]. [وهذه] السياسة ترمي على ما يبدو إلى اضطهاد وتهجير وتدمير تلك الطوائف بشكل نهائي في المناطق الخاضعة لسيطرة تنظيم الدولة

(١) يعني مصطلح "البدون" في العربية الأشخاص الذين لا يحملون وثائق هوية. وينطبق هذا المصطلح على الرعاة الذين يعيشون في المناطق الصحراوية بين العراق والكويت والمملكة العربية السعودية. ويُعرِّف الكثير من هؤلاء أنفسهم بأنهم بدويون.

الإسلامية"[٢]. وتدعم الأدلة والمعلومات التي جمعتها البعثة والمفوضية بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني الاستنتاج القائل بأن تنظيم الدولة الإسلامية ارتكب جرائم بطريقة منهجية وواسعة النطاق، واستهدف الإيزيديين وسعى إلى القضاء عليهم كلياً أو جزئياً. ولاحظت البعثة والمفوضية سوياً أن الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية قد ترقى إلى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو ربما الإبادة الجماعية. ويظل هذا الموضوع مرهوناً بأن تحدده محكمة مختصة ومستقلة[٣].

٩- وبينما تشكل أفعال تنظيم الدولة الإسلامية أحدث الاعتداءات وأشدها وحشية ضد وجود الأقليات، فقد عانت الكثير من الجماعات والطوائف العرقية والدينية المختلفة عقوداً من التهميش والتمييز والافتقار إلى الخدمات الأساسية، ومن انعدام الأمن. وأكّد ممثلو هذه الجماعات والطوائف على أن مشاكلهم لم تبدأ مع ظهور تنظيم الدولة الإسلامية، ولن تنتهي بهزيمته وبعودتهم هم إلى ديارهم. ووصف الكثيرون واقعاً قوامه شعور واسع الانتشار قائم منذ مدة طويلة بالعداء ضد الأقليات، وهو شعور متجذر بعمق وينبغي التصدي له بعد حقبة تنظيم الدولة الإسلامية. واستمعت المقررة الخاصة إلى شهادات أشخاص عاشوا في سلام إلى جانب جيران من أديان مختلفة، ثم وجدوا أنفسهم ضحايا اعتداءات من نفس الجيران، أو ضحايا الوشاية بهم لدى تنظيم الدولة الإسلامية.

١٠- وفي ظل نظام البعث في عهد صدام حسين، تعرضت جماعات وطوائف عرقية ودينية، بمن فيها الأكراد، للتمييز ولحملة من الاضطهاد. فقد استهدفت حملة الأنفال التي شُنت في الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٨٩ الأكراد وجماعات أخرى، ما أسفر عن تدمير مئات القرى وتشريد وقتل واختفاء آلاف الأشخاص. وتضمنت هذه الحملة هجوماً بالأسلحة الكيميائية على حلبجة في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨، ما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن ٠٠٠ ٥ شخص وإصابة ٠٠٠ ٧ شخص آخرين إما بجروح أو بأمراض طويلة الأجل. وفي إطار برنامج "التعريب"، طُردت أقليات من ديارها ومناطقها. وأفادت التقارير بأن بعض الأسر طُردت من البلد، بينما أُعدم البعض الآخر. وأبرز زعماء الأقليات أن آلاف لا يزالون في عداد المفقودين. وحرمت عملية إسقاط الجنسية الكثيرين من الجنسية العراقية، ولم يجر بعد حل بعض المنازعات المرتبطة بممتلكات وأموال الأسر المنتمية إلى أقليات. وعلى الرغم من الخطوات التي اتخذتها الحكومات في أعقاب الإطاحة بنظام صدام حسين، لم يُنظر بعد في بعض الفظائع التي ارتكبت وذلك بسبب الافتقار إلى إجراءات فعالة للعدالة الانتقالية وإلى سبل انتصاف قانونية للجماعات المتضررة.

١١- وبالإضافة إلى ذلك، فبعد غزو العراق الذي قادته الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٣ وأسفر عن الإطاحة بنظام صدام حسين، تصاعدت الهجمات التي استهدفت الجماعات والطوائف العرقية والدينية مرة أخرى والتي لا يزال وضعها غير مستقر، إن لم يكن قد زاد سوءاً

(٢) انظر الرابط: www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMIReport1May31October2015.pdf.

(٣) هذا ما استنتجته البعثة والمفوضية، فضلاً عن بعثة تقصي الحقائق التابعة للمفوضية (A/HRC/28/18).

نظراً إلى ارتفاع حدة العنف الطائفي بشكل هائل. وقد بلغ هذا العنف ذروته في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وأودى بحياة عشرات الآلاف، ودفع آلافاً مؤلفة إلى الفرار خارج البلد. ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بلغت نسبة اللاجئين من الجماعات والطوائف العرقية والدينية الذي فروا من العراق ٣٠ في المائة. وقد يكون مدى العنف ضدهم قد طغى على مسائل التمييز والتهميش والاستبعاد التي لا تزال قائمة والتي جعلت هذه الجماعات والطوائف من أفقر الناس في العراق.

١٢- وبعض الجماعات والطوائف التي شُردت من ديارها ومناطقها، وهو ما حدث مرات عديدة في بعض الأحيان، تشعر الآن بأن لا خيار لها غير البحث عن مستقبل أكثر إشراقاً خارج العراق. وقد ذكر العديد من ممثلي هذه الجماعات والطوائف أن "لا مستقبل للأقليات في هذا البلد". وفي حين لا تتوافر أرقام رسمية بشأن هذا الموضوع، تبيِّن مصادر وطنية ودولية أن الانخفاض الذي حدث في أعداد بعض الجماعات والطوائف العرقية والدينية منذ عام ٢٠٠٣ هو انخفاض هائل. وتفيد التقارير بأن عدد السكان المسيحيين انخفض إلى ٣٠٠ ٠٠٠ من أصل ١,٤ مليون شخص. وإذا استمرت هذه الاتجاهات، يكون من الواقعي التنبؤ بحدوث انخفاضات كبيرة أخرى في أعدادهم، ولربما يحدث اختفاء كامل لبعض الجماعات والطوائف الصغيرة في العراق. وتشير بعض الأدلة المروية، بما في ذلك أدلة مستقاة من مقابلات أجريت مع الإيزيديين في مخيمات المشردين داخلياً منهم، إلى أن الشباب على الخصوص يغادرون البلد بأعداد كبيرة أو يُحتمل أنهم يخططون للمغادرة.

١٣- ولاحظت المقررة الخاصة أن العرب الشيعة والسنة يتعرضون هم أيضاً للتهديد في بعض المناطق، أو يُشردون أو تُنتهك حقوق الإنسان الخاصة بهم؛ ومن ثم، يتعين توفير الحماية لهذه الجماعات أيضاً. وفي حين أن هؤلاء يشكلون أغلبية الفئات السكانية على الصعيد الوطني، إلا أنهم من الأقليات في بعض المناطق من العراق، بما في ذلك في إقليم كردستان، وبالتالي لهم الحق أيضاً في حماية حقوقهم لكونهم من الأقليات في هذه الحالات. وفي حين يتكون أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية بصفة غالبة من المسلمين السنة، إلا أن السنة الذين لا يتبعون إيديولوجية تنظيم الدولة الإسلامية ومذهبه المتطرف ويعارضون جرائمه وانتهاكاته لحقوق الإنسان هم عرضة للخطر على حد سواء، إذ تعرضوا للتشريد أو القتل. ومع ذلك، فكثيراً ما ينظر الآخرون إليهم بالشك والريبة، بمن في ذلك الشيعة والسلطات الكردية، وواجهوا التمييز والعنف ووُضعت حواجز تحول دون وصولهم إلى المناطق الآمنة ودون التنقل بكل حرية.

١٤- ومن الأهمية بمكان وضع خارطة تسمح بإيجاد فهم أفضل للمكونات الديمغرافية للعراق، واتجاهات النزوح والهجرة، وإجراء تقييم سليم لمختلف للأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية التي تعيشها الجماعات والطوائف العرقية والدينية المختلفة. وسيمكِّن ذلك من تصميم البرامج الضرورية في المجالات الإنسانية ومجالات حقوق الإنسان والتنمية. وينبغي إشراك أعضاء من جماعات الأقلية هذه في وضع هذه الخارطة.

ثالثاً- الإطار القانوني والمؤسسي والسياساتي

١٥- العراق طرف في اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية الرئيسية ذات الصلة بعدم التمييز وبحقوق الأقليات، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

١٦- ويعترف دستور العراق لعام ٢٠٠٥، وهو القانون الأعلى والأسمى في العراق، بالجرائم المرتكَبة في الماضي ضد الأقليات، ويتضمن أحكاماً لمكافحة التمييز. فمادته ١٤ تنص على أن العراقيين متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي. وتنص مادته ٤١ على أن العراقيين أحرار في الالتزام بأحوالهم الشخصية، حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم. وتضمن المادتان ٤٢ و٤٣ حرية الفكر والضمير والعقيدة، وتنصان على أن أتباع كل دين أو مذهب أحرار في ممارسة شعائرهم الدينية وإدارة أوقافهم وشؤونهم ومؤسساتهم. وتحظر المادة ٧ الكراهية على أساس العرق أو الدين، بما في ذلك أي كيان أو نَهْج يتبنّى العنصرية أو الإرهاب أو التكفير أو التطهير الطائفي أو يحرض أو يمهّد أو يمجد أو يروج أو يبرر له.

١٧- وسلط مع ذلك العديد من زعماء الأقليات الضوء على أن المادة ٢ من الدستور تنص على أن الإسلام مصدر أساس للتشريع، وأن الدستور يحظر سن قوانين تتعارض مع الإسلام. وأعربوا بشدة عن قلقهم إزاء انتشار التمييز على أساس الدين، ودعوا إلى دستور وإطار قانوني أكثر علمانية يفصل الدين صراحة عن السياسة نظراً إلى احتمال نشوب تضارب بين ضمانات الحقوق الدينية للأقليات وأحكام الشريعة الإسلامية.

١٨- ويرتبط مشروعا قانون قيد نظر الحكومة ارتباطاً مباشراً بحقوق الأقليات. وأعرب كثير من أعضاء البرلمان والمستشارين لرئيس البرلمان السيد سالم الجبوري عن تأييدهم مشروع قانون لحماية التنوع ومكافحة التمييز. وكان مشروع القانون هذا معروضاً على لجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب في وقت زيارة المقررة الخاصة. وقُدم المشروع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ من أجل القراءة الأولى عن طريق مكتب رئيس البرلمان. ويتضمن مشروع قانون حماية حقوق الأقليات الدينية والعرقية، وهو قانون تكميلي، مجموعة من المسائل ذات الصلة بتعزيز واحترام وحماية مختلف الجماعات والطوائف العرقية والدينية. بيد أن بعض الجماعات والطوائف قد أعربت عن قلقها إزاء عدم التشاور معها بشأن مشروعي القانون المذكورين؛ ومن ثم فإن المقررة الخاصة تحث على اعتماد آليات للتشاور تكون ملائمة ومجدية قبل اعتماد هذين القانونين.

١٩- وأشار ممثلو الأقليات إلى المادة ١٢٥ من الدستور التي تكفل الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية والتعليمية للقوميات المختلفة مثل التركمان والكلدان والآشوريون وسائر المكونات الأخرى، و"ينظَّم ذلك بقانون". لكنهم لاحظوا أن الأحكام القانونية المعنية غير موجودة، وحثوا على اعتمادها في أقرب الآجال. وترى جماعات الأقليات أن هذه الخطوة أساسية لمنحها حماية قانونية باعتبارها مكونات متساوية ولها قيمتها في المجتمع.

٢٠- ولا توجد حالياً على الصعيد الوطني مؤسسة أو وزارة مُكرَّسة لهذا الموضوع لها المسؤوليات والسلطات المناسبة، ولها من التمويل والموارد ما يساعدها على صياغة التدابير السياساتية والبرنامجية الكفيلة بمعالجة قضايا الأقليات. وقد دعا ممثلو الأقليات إلى إنشاء هيئة من هذا القبيل وتخويلها دور المنسق بين الوزارات، اعترافاً بضرورة تعميم مراعاة قضايا الأقليات في جميع مجالات السياسة العامة. وينبغي أن تكون الهيئة قادرة ليس فقط على تقديم المشورة وصياغة التعديلات التشريعية الضرورية ولكن أيضاً أن ترسم خارطة باحتياجات الأقليات، وأن ترصد أوضاعها، وأن تكون بمثابة جسر ومنبر لبناء الثقة بين جماعات الأقليات والحكومة والهيئات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

٢١- وذكر ممثلو الأقليات باستمرار أن قانون البطاقة الوطنية، المعتمد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، قد أحدث جزعاً واستياء لدى الجماعات والطوائف لأنه ينطوي على أحكام تمييزية. فالمادة ٢٦ تجيز لغير المسلم اعتناق الإسلام (بينما تحظر على المسلم اعتناق دين آخر)، وتعتبر القُصر مسلمين قانوناً إذا اعتنق أي من أبويهم الإسلام. ووفقاً للقانون نفسه، يتبع الطفل الذي يولد في إطار زواج بين مسلم وغير مسلمة الدين الإسلامي. وأُفيد أن هذا القانون إنما كان يرمي إلى تيسير الإجراءات الإدارية مع المؤسسات الحكومية؛ ولكن أحكامه التمييزية ليس لها علاقة بهذا الهدف وتميز ضد غير المسلمين. وترى الأقليات أن هذا القانون خطرٌ على وجودها في العراق ودعت إلى تعديله أو إلغائه بسبب تأثيره التمييزي وعدم تطابقه والضمانات الدستورية لحرية الدين والفكر والضمير والمعتقد.

رابعاً- الأقليات في إقليم كردستان العراق

٢٢- زارت المقررة الخاصة إقليم كردستان العراق الذي تأثر كثيراً بظهور تنظيم الدولة الإسلامية، وبالنزاعات التي اندلعت على حدوده. وارتفع عدد سكان هذا الإقليم ارتفاعاً هائلاً بسبب ما شهده من تدفق الأشخاص المشردين داخلياً الذين جاؤوا من مناطق متأثرة بالصراعات، بما فيها من سهل نينوى. وتثني المقررة الخاصة على حكومة إقليم كردستان لدعمها وتوفيرها ملاذاً آمناً لهذه الجماعات المشردة. وقد أكدت السلطات الإقليمية على التزامها بحماية الفئات الضعيفة، مشيرة في الوقت نفسه إلى أن مواردها قد استنزِفت وأن قدرتها على استيعاب أو دعم المزيد من المشردين داخلياً محدودة للغاية. وقد تترتب على هذا الوضع آثار خطيرة في ضوء هجوم الحكومة لاستعادة الموصل والمناطق المحيطة بها، وهو الهجوم الذي تزامن مع وقت صياغة هذا التقرير، الأمر الذي من شأنه أن يفضي إلى حدوث تشريد جماعي، قد يكون جزء كبير منه صوب إقليم كردستان.

٢٣- وأشارت السلطات إلى العلاقات الجيدة عموماً بين مختلف الطوائف العرقية والدينية في المنطقة، وإلى أن توترات قليلة قد وقعت تاريخياً بين هذه الجماعات والطوائف، وعزت ذلك جزئياً إلى تاريخ مشترك من القمع في ظل النظام السابق الذي دمر قرى كردية ومسيحية وبعض

القرى المسلمة. وأعرب أفراد ينتمون إلى هذه الجماعات والطوائف العرقية والدينية سكنوا لمدة طويلة في المنطقة عن ارتياحهم إزاء حماية حقوق الأقليات، بما في ذلك حقهم في استخدام لغاتهم الأم في التعليم وتمتعهم بدرجة من التمثيل السياسي، وذكروا أن لديهم علاقات طيبة مع المجتمع الكردي الذي يشكل الأغلبية.

٢٤- وبدأت صياغة دستور جديد لإقليم كردستان في عام ٢٠١١، ولم تتم هذه العملية وقت زيارة المقررة الخاصة. وأبلغ رئيس الوزراء برزاني المقررة الخاصة بأن حقوق الأقليات ستُمنح حماية دستورية محددة، وأنه سيجري التشاور مع جميع الجماعات والطوائف. وأشارت السلطات إلى أنها تقبل بالنظر في إقامة مناطق ذات استقلال ذاتي محدود للأقليات الكبيرة العدد، بمن فيها المسيحيون والإيزيديون، حسبما يكون مناسباً. وكانت إحدى الخطوات الإيجابية الأخرى هي الاعتراف بأن يوجد في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية لإقليم كردستان ممثلون للجماعات ولطوائف العرقية والدينية الصغيرة، بمن فيهم اليهود والزرادشتيون والكاكائيون والبهائيون.

٢٥- واعتمد البرلمان الكردستاني قانون حماية حقوق المكونات (القانون رقم ٥) في عام ٢٠١٥. وهذا القانون، الذي يتماشى في خطوطه العريضة مع أحكام إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، يعترف بالجماعات العرقية والدينية؛ ويضمن المساواة بينها؛ ويحظر جميع أشكال التمييز ضدها؛ ويضمن حقها في المشاركة السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وحقها في التعليم بلغاتها الأم. ويحظر هذا القانون أيضاً التغيير الديموغرافي للجماعات والطوائف العرقية والدينية. وعلى الرغم من أن هذا الأمر تطور إيجابي، إلا أنه يفتقر إلى أحكام تحظر وتُجرِّم جرائم الكراهية، وإلى آلية أو هيئة تكفل إعمال الحقوق التي يحميها القانون تحديداً.

٢٦- وبعض الجماعات والطوائف، لا سيما بعض المسلمين السنة، التي تشكل أقلية في المنطقة والتي تضررت كثيراً واضطرت إلى النزوح بسبب تنظيم الدولة الإسلامية، لا تتمتع بنفس الحريات التي تتمتع بها جماعات وطوائف أخرى، بما في ذلك حرية التنقل خارج مخيمات المشردين داخلياً وفي المناطق الحضرية. وقد ذكرت حكومة إقليم كردستان أسباباً أمنية لتبرير الحدّ من تنقل بعض الجماعات والطوائف التي يُشتبه في انتمائها لتنظيم الدولة الإسلامية، ولتبرير إجراء عمليات الفرز والاحتجاز. وادعت بعض المجموعات السنية المشردة أنها وجدت نفسها محصورة بين تنظيم الدولة وقوات البشمركة، وأن السلطات الكردية منعتها من الدخول إلى أقاليمها لتعم بالأمان فيها. وفي عام ٢٠١٦، تقطعت السبل لعدة شهور بأكثر من ٥٢٠ شخصاً، بمن فيهم ٢٥٠ طفلاً تقريباً، في محافظة نينوى بين خطوط الجبهات العسكرية إلى الشرق من جبل سنجار دون أن تتوافر لهم إمكانية الحصول على غذاء أو ماء أو مأوى أو مساعدة طبية[٤]. ولم تسمح لهم السلطات الكردية بالانتقال إلى مكان آمن إلا بعد مرور ستة أشهر.

(٤) انظر الرابط: www.humanitarianresponse.info/en/system/files/documents/files/hc_statement_on_civilians_trapped_in_iraq_and_in_desparate_need_of_humanitarian_assistance_february_2016.pdf.

٢٧- وتمكنت حكومة إقليم كردستان، بفضل هجمات قوات البشمركة التابعة لها، من الاستيلاء على مناطق شاسعة في أعقاب حملة قواتها ضد تنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك سيطرتها بحكم الواقع على مناطق من كركوك وحقولها النفطية التي تعتبرها الحكومة جزءاً من إقليم كردستان. ولقد كانت بعض هذه "المناطق المتنازع عليها" تقطنها تاريخياً بعض الأقليات العرقية والدينية، بما في ذلك سنجار (الإيزيديون)، وتلعفر (التركمان)، وسهل نينوى (المسيحيون، والشبك، والأقليات الأخرى) التي تتنازعها حكومة إقليم كردستان والحكومة الاتحادية. وتسعى هذه الأقليات إلى الحصول على ضمانات ومزيد من الحكم الذاتي قبل عودتها إلى هذه الأقاليم.

خامساً- التحديات التي تواجه المجتمعات العرقية والدينية

٢٨- تقدم المقررة الخاصة في هذا الجزء تفاصيل موجزة عن حالة الجماعات والطوائف العرقية والدينية عقب مشاورتها مع زعمائها، وذلك بعد إيراد ما أعربوا عنه من تعليقات بأن أصواتهم وقضاياهم لا تحظى بأي اهتمام يُذكر. وتتضمن هذه التعليقات أيضاً تعليقات ممثلي هذه المجتمعات في اجتماعاتهم مع المقررة الخاصة، ومعلومات وأرقام لم يُتحقق منها بشكل مستقل.

البهائيون

٢٩- لا يزال عدد أفراد الديانة البهائية غير واضح بسبب عدم توافر بيانات رسمية، وبسبب عوامل أخرى منها الخوف من الإعراب علناً عن هويات معتنقيها بالنظر إلى التمييز التاريخي الواسع الانتشار ضدهم. ويُعتقد أن عددهم أقل من ٢ ٠٠٠ شخص في جميع أنحاء العراق. ولا يمارس الكثير منهم عقيدته علناً بسبب التمييز المستمر ضدهم، وبسبب تركة الممارسات المرتكبة ضدهم في السابق. فقد تعرض البهائيون بوجه خاص للاضطهاد من جانب نظام حزب البعث منذ بداية سبعينات القرن العشرين، عندما فُرض الحظر على هذه الديانة، ومُنع أتباعها من إدراج دينهم في السجلات المدنية. وصودرت ممتلكات البهائيين وواجه أفرادها في نهاية المطاف السجن أو الإعدام.

٣٠- وحظرت اللائحة ٣٥٨ لعام ١٩٧٥ إصدار بطاقات وطنية للبهائيين. ومن ثم، مُنع هؤلاء من تسجيل زيجاتهم ومواليدهم، وحُرموا من الحق في الحصول على جواز سفر، والعمل، والالتحاق بالجامعة، وشراء وبيع المنازل والممتلكات. ولا يزال الدستور العراقي والقانون الوطني لا يعترفان بالبهائيين بالكامل. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ألغت وزارة الداخلية العراقية لائحة عام ١٩٧٥؛ غير أن البهائيين لا يزالون يبلغون عن أنهم يواجهون صعوبات عند تغيير بطاقات هوياتهم من أجل ذكر دينهم فيها. وقد أفاد الكثير منهم بأن بطاقاتهم تشير إلى أنهم "مسلمون".

المسيحيون

٣١- تتألف الطوائف المسيحية في العراق من الأرمن الكاثوليك، والمسيحيين الأرثوذكس، وأعضاء الكنيسة الآشورية الشرقية، والمسيحيين الآشوريين الأرثوذكس، والكاثوليك الكلدانيين، والإنجيليين، وبروتستانت آخرين، والكاثوليك السريانيين، ومسيحيين أرثوذكس آخرين، وطوائف دينية بارزة مختلفة أخرى تدخل ضمن فئة "المسيحيين". فالطوائف المسيحية قد ظلت تاريخياً مستهدفة بسبب عقيدتها وروابطها المتصوَّرة بالغرب[٥]. وعقب غزو عام ٢٠٠٣، أفضت الهجمات ضد الطوائف المسيحية إلى نزوح للمسيحيين من هذا البلد. وذكر ممثلو المسيحية أن عدد السكان انخفض بشكل هائل من ١,٤ مليون مسيحي قبل عام ٢٠٠٣ إلى ما يناهز ٣٥٠ ٠٠٠ فقط في عام ٢٠١٤.

٣٢- ويُعتقد أنه حدث انخفاض آخر في عدد السكان منذ منتصف عام ٢٠١٤ بعد دخول تنظيم الدولة الإسلامية إلى مناطق يسكنها المسيحيون، بما في ذلك سهل نينوى. وبعد سقوط مناطق مثل الموصل في يد التنظيم، فر آلاف المسيحيين. وواجه الذين بقوا هناك أو الذين لم يتمكنوا من الفرار مطالب بدفع الجزية، بينما خُيِّر آخرون بين اعتناق الإسلام أو الإعدام إن هم لم يمتثلوا لهذه المطالب. ووُصمت ممتلكات المسيحيين بحرف "النون" (اختصاراً لكلمة "نصراني"، الكلمة التي ترد في القرآن للإشارة إلى المسيحيين)، ثم صودرت هذه الممتلكات فيما بعد، وتلقى المسيحيون إنذاراً بمغادرة المدينة حتى يوم ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٤ أو بمواجهة الإعدام.

٣٣- وفي حين أكدت الحكومة العلاقات الجيدة عموماً بين التابعين للطوائف الدينية المختلفة، أشار بعض ممثلي الطوائف المسيحية إلى ما واجهوه من أحداث ومشاعر معادية للمسيحيين. فقد ذكر كاهن مسيحي من الموصل أنه: "بعد عام ٢٠٠٥، سمعت أناساً يقولون: 'لا تشتروا ممتلكات الأقليات لأنها ستكون بالمجان لاحقاً'. فهؤلاء الأشخاص سعيدون بما حدث للمسيحيين في نينوى والموصل". وادّعى ممثل لمسيحيين أنه تلقى تهديدات بالقتل ومطالب بدفع الجزية في الموصل حتى قبل سقوط المدينة.

الكاكائيون

٣٤- يرتبط الكاكائيون عرقياً بالأكراد لكن لهم هوية دينية مختلفة. وذكر ممثلو هذه الطائفة أنهم يبلغون نحو ٢٠٠ ٠٠٠ شخص ينتشرون في مناطق مختلفة، ومعظمهم في كردستان العراق. وذكروا أنهم غير ممثلين سياسياً لا في البرلمان العراقي ولا في البرلمان الكردي؛ وأنه لا توجد أي إشارة إليهم في دستور العراق أو دستور إقليم كردستان. غير أنهم أوضحوا أن القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ المتعلق بحماية حقوق المكونات في كردستان العراق

(٥) Minority Rights Group International, *From Crisis to Catastrophe: The Situation of Minorities in Iraq*, 2014.

قد اعترف بالكاكائيين طائفة دينية. وذكر الممثلون أن الكاكائيين عانوا اضطهاداً تاريخياً، بما في ذلك في ظل نظام حكم صدام حسين، وأن أراضيهم وقراهم قد صودرت وأُعطِيت للسكان العرب. واضطر الكاكائيون إلى الانتقال إلى جنوب العراق، ولم يبدأوا في العودة إلى مناطقهم السابقة إلا بعد سقوط نظام صدام حسين.

٣٥- وذكر ممثلو هذه الطائفة أن تنظيم الدولة الإسلامية قتل ما يناهز ٣٠٠ كاكائي في الموصل وفي مناطق أخرى بسبب هويتهم الدينية، وأن منطقة كبيرة يسكنها عادة الكاكائيون أصبحت تحت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية. وتفيد التقارير بأن جميع الكاكائيين الذين كانوا سابقاً يعيشون في الموصل وفي سهل نينوى أصبحوا من المشردين داخلياً في كردستان. وفي آذار/مارس ٢٠١٦، أفادت مصادر محلية بأن تنظيم الدولة الإسلامية أصدر تهديدات جديدة "بملاحقة وقتل" الكاكائيين في شمال العراق[٦]. وأشار زعماء هذه الطائفة إلى تدمير ٦٥ قرية كاكائية، وأن المشردين داخلياً من الكاكائيين قد تفرقوا في أماكن مختلفة. وذكر أحد الممثلين أن الكاكائيين يواجهون تحديات بشأن هويتهم في العراق، في الوقت الذي تحاول طوائف أخرى "تحويل الكاكائيين إلى شيعة".

الشبك

٣٦- يعيش الشبك إلى حد كبير في سهل نينوى، ويُعتقد أن عددهم يتراوح بين ٠٠٠ ٢٠٠ و٠٠٠ ٥٠٠ نسمة. وبينما يُعترف بالشبك على أنهم جماعة عرقية منفصلة في العراق منذ عام ١٩٥٢، ترى السلطات الكردية أنهم من عرقية كردية. ووصف ممثلو هذه الطائفة تاريخاً لها من الانتهاكات والفظائع تحت نظم حكم مختلفة، آخرها تنظيم الدولة الإسلامية منذ عام ٢٠١٤. وذكر هؤلاء الزعماء أن نحو ٠٠٥ ١ شبكي قُتلوا بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠١٤. ووفقاً لمنظمات غير حكومية، استمر العنف الموجه ضد هذه الطائفة منذ ٢٠١٤. وانفجرت في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤ سيارة مفخخة في قرية بايبوخت الشبكية في نينوى، ما أسفر عن مقتل ١٣ شخصاً وإصابة ٢٤ آخرين. وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، قُتل ١٣ شبكياً على الأقل وجُرح أكثر من ٤٠ عندما انفجرت سيارتان مفخختان في قرية طهراوة قرب الموصل[٧].

٣٧- وكُتب على ممتلكات في الموصل حرف "الراء" اختصاراً لكلمة *"الرافضة"*، وهو مصطلح يستخدمه تنظيم الدولة الإسلامية لنعت المسلمين الشيعة والأشخاص الآخرين الذين "رفضوا" تفسيره للإسلام. ووفقاً لتقارير، أُعدم الشبكيون الذين رفضوا الامتثال لأوامر هذا التنظيم. وبحلول آب/أغسطس ٢٠١٤، وقع نحو ٦٠ قرية شبكية في قبضة تنظيم الدولة الإسلامية، وأشارت التقارير حينها إلى عمليات اختطاف وذبح لمدنيين شبك. وذكر زعماء هذه الطائفة أن ٠٠٠ ٧ أسرة شبكية مشردة داخلياً فرت من الموصل بعد سقوطها. وأعربوا عن

(٦) انظر الرابط: http://aranews.net/2016/03/isis-threatens-eliminate-kakai-religious-minority-iraq.

(٧) انظر الرابط: http://minorityrights.org/minorities/shabak.

شعورهم بالإحباط إزاء قلة الاهتمام بما يعانيه الشبك. وذكروا أن "القصف العشوائي" ضد تنظيم الدولة الإسلامية لم يترك شيئاً يمكن أن يعود إليه الشبك بعد تحرير مناطقهم. ودعوا إلى إنشاء منطقة منفصلة مستقلة ذاتياً، وأعربوا عن قلقهم من أن أوضاعهم قد تتقوض بدرجة أكبر بعد تحرير الموصل. وذكر أحد ممثلي الشبك أنه: "باعتباري واحداً من الشبك، لا أشعر بأنني جزء من العراق".

الصابئة المندائيون

٣٨- طائفة الصابئة المندائيون هي إحدى أصغر الطوائف الدينية في العراق، إذ تشير التقديرات إلى أنهم أقل من ٠٠٠ ٥ شخص؛ ويُعتقد أن خطر الانقراض يواجه لغتهم وثقافتهم ودينهم في العراق. وتشير بعض التقارير إلى أنه منذ اندلاع العنف في ٢٠٠٣، غادرت أغلبية الصابئة المندائيين البلد، وقُتل عدد غير محدد منهم. وواجهت الطائفة أيضاً العنف من جانب جماعات إسلامية شيعية وسنية على السواء، ولا تزال مستهدفة استهدافاً نشطاً. وتعرض أفراد هذه الطائفة وممتلكاتهم وأماكن عبادتهم لهجمات عديدة، بما في ذلك عمليات قتل استهدفت أفراداً ينتمون إليها.

٣٩- وفر الصابئة المندائيون من المناطق الخاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية، وأصبحوا مشردين داخلياً نظراً إلى أن التنظيم لا يعتبرهم من "أهل الكتاب"، ومن ثم فليس لهم خيار دفع الجزية مثل المسيحيين. ويخشى الصابئة المندائيون من أن البقاء في المناطق الخاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية يعني إما اعتناق الإسلام قسراً أو الموت. ويُعتقد أن الكثيرين منهم غادروا البلد.

التركمان

٤٠- يمثل التركمان ثالث أكبر جماعة عرقية في العراق، بعد العرب والأكراد، إذ يدّعي ممثلو هذه الجماعة أن عددهم يبلغ ما يصل إلى مليوني نسمة. ويتألف التركمان من سنة وشيعة. وقد عاشوا تاريخياً في شمال العراق، بما في ذلك في تلعفر، والموصل، وأربيل، وديالى، وكركوك. ويدّعي التركمان أنهم تعرضوا عبر التاريخ للعنف والترهيب من جانب جميع الأطراف، بما في ذلك الحكومة المركزية، وحكومة إقليم كردستان، والميليشيات السنية والشيعية. وأشاروا إلى عدم الاعتراف تاريخياً بحقوقهم الثقافية واللغوية والسياسية، وأعربوا عن خوفهم من المستقبل ومن تآكل ثقافتهم وتقاليدهم.

٤١- وذكر زعماء هذه الجماعة أن تنظيم الدولة الإسلامية يهدد مناطقها، وادّعوا أنه لم تُتح لهم الحماية الكافية من السلطات العراقية أو السلطات الكردية. فقد استولى التنظيم على قرى تركمانية، بما في ذلك منطقة تلعفر في محافظة نينوى التي يشكل التركمان أغلبية سكانها. وقُتل أشخاص تركمان واضطُر عشرات الآلاف منهم إلى الفرار من مناطقهم. وقد فرت أعداد كبيرة من التركمان الشيعة إلى المحافظات الجنوبية، بما في ذلك النجف وكربلاء. وتفيد التقارير بأن التركمان السنة قد احتُجزوا عند نقاط تفتيش وهم في طريقهم إلى مناطق آمنة في إربيل وأماكن أخرى.

٤٢- وفي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، حاصر تنظيم الدولة الإسلامية بلدة آمرلي في محافظة صلاح الدين التي تتكون أغلبية سكانها من التركمان الشيعة، وشن عليها هجمات متكررة بالصواريخ، وقام بمحاولات للاستيلاء عليها. ولم تحصل هذه الطائفة على غير القليل من المساعدة الإنسانية، ولم يتبق لها سوى قليل من المياه والغذاء والوقود واللوازم الطبية. ومات عشرات المدنيين قبل أن تصل المعونة الإنسانية إلى هذه البلدة. وادّعى أحد زعماء هذه الجماعة أن التركمان حصلوا على مساعدات إنسانية أقل بالمقارنة بما قُدم إلى الجماعات الأخرى، وأنه لم يجر التصدي لعمليات الاغتصاب والقتل وللانتهاكات الأخرى التي وقعت لهم ولم يجر الإبلاغ بها. وأعرب ممثلو هذه الجماعة أيضاً عن شعورهم بالإحباط لأنهم رغم اجتماعهم بممثلي الأمم المتحدة، لم يتغير شيء، ولم يشَر في التقارير إليهم وإلى الأقليات الأخرى إلا نادراً.

الإيزيديون

٤٣- تتركز الأغلبية العظمى من الإيزيديين، وهي إحدى أقدم الأقليات في العراق التي يُعتقد أن عدد أفرادها يصل إلى ٠٠٠ ٧٠٠ نسمة، في شمال العراق حول بلدة سنجار. وذكّر زعماء هذه الجماعة بأنها عانت تاريخاً من الاضطهاد بسبب التصورات المرتبطة بعقيدتهم، إذ تعرضت للعديد من أحداث القتل الجماعي، بما في ذلك التعرض لهجمات محددة الهدف أثناء العنف الطائفي الذي اندلع في أعقاب غزو عام ٢٠٠٣. وقد عانت هذه الطائفة بصورة خاصة عندما اجتاح تنظيم الدولة الإسلامية مناطقها في بداية شهر آب/أغسطس ٢٠١٤. وأعرب زعماء الطائفة عن شعورهم بالإحباط إزاء عدم قيام الحكومة والمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات وبتقديم الدعم والحماية منذ بدء الهجمات. وذكر أحد الإيزيديين "لقد فقدنا أرضنا ونساءنا وشعبنا. ولا نرى أي مستقبل مشرق لنا هنا". وأضاف زعماء هذه الطائفة أن ٠٠٠ ٤٠٠ إيزيدي تشردوا و"يحاولون البقاء على قيد الحياة في ظل خطر الانقراض".

٤٤- وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، ذكرت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين تقديرات غير مؤكدة تفيد بأن تنظيم الدولة الإسلامية قتل ما بين ٠٠٠ ٢ و٥٠٠ ٥ إيزيدي منذ ٣ آب/أغسطس ٢٠١٤[٨]؛ وأن ٣٩٦ ٦ إيزيدياً قد اختُطفوا في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٤ أو بعد هذا التاريخ (٥٣٧ ٣ امرأة وفتاة، و٨٥٩ ٢ رجلاً وفتى). وبحلول أواسط أيار/مايو ٢٠١٦، تحدثت الأنباء عن فرار ٥٨٧ ٢ إيزيدياً (٩٣٤ امرأة، و٣٢٥ رجلاً، و٦٥٨ فتاة، و٦٧٠ فتى)، في حين لا يزال نحو ٧٩٩ ٣ شخصاً (٩٣٥ ١ امرأة، و٨٦٤ ١ رجلاً) في الأسر. وواصل عشرات الآلاف من الإيزيديين العيش في مخيمات المشردين داخلياً وغيرها من الملاجئ المؤقتة في إقليم كردستان العراق، بما في ذلك مخيمات خانكي للمشردين داخلياً التي زارتها المقررة الخاصة. وأعرب البعض عن شعورهم بأن لا أحد يأبه بحالهم.

(٨) انظر www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMIReport12Aug2016_en.pdf.

٤٥- وسرد الإيزيديون الموجودون في مخيمات المشردين داخلياً في دهوك ما عانوا من أحداث مؤلمة تتمثل في الفرار من سنجار في آب/أغسطس ٢٠١٤ عندما اجتاح تنظيم الدولة الإسلامية منطقتهم. ودعوا إلى بذل المزيد من الجهود الدولية لتحرير الأسيرات، والاعتراف وطنياً ودولياً بأن جرائم إبادة جماعية قد ارتُكبت ضدهم (انظر أدناه). وانتقد زعماء الإيزيديين الحكومة لعدم تنديدها بهذه الفظائع، وانتقدوا السلطات الكردية لعدم حمايتهم عندما تعرضوا لهجوم تنظيم الدولة الإسلامية. وأبرزوا ما لحق المناطق الإيزيدية المحررة من دمار كامل بسبب القصف البري والقصف بالطائرات والاقتتال في الشوارع، وأعربوا عن رأي مفاده أنه كان في الإمكان تجنّب بعض هذا الدمار.

٤٦- وادّعى بعض ممثلي الإيزيديين أن ما بين ١٠٠ و٢٠٠ إيزيدي يغادرون العراق يومياً، وأن ١٠٠ ٠٠٠ منهم غادروا البلد بالفعل. وتحدث البعض عن عدم تلقّيهم أي معلومات عن الأشخاص الذين غادروا، ويخشون أنهم "أصيبوا بسوء". ولم يكن لدى الكثير منهم أمل كبير في المستقبل، أو في العودة إلى حياة طبيعية في سهل نينوى وسنجار. وذكر أحد الإيزيديين أن "٨٠ في المائة من الإيزيديين يرغب في الرحيل إلى الخارج". وأعرب آخرون عن رغبتهم في أن يعود أفراد طائفتهم إلى ديارهم، بينما لاحظوا أنه ينبغي بذل جهود ضخمة لإعادة البناء. وشددوا على أهمية المشاركة السياسية وعلى ضرورة كفالة تمثيل الإيزيديين، وضمان مقاعد لهم في البرلمان العراقي وفي حكومة إقليم كردستان ليكون لهم قول في السياسات الوطنية وفي القرارات التي تؤثر عليهم. ودعا آخرون إلى اعتماد الحكم الذاتي، وإنشاء محافظة سنجار، ونشر قوة حماية دولية.

الزرادشتيون

٤٧- أشار ممثلو الزرادشتيين إلى أنهم تعايشوا طوال تاريخهم في سلام مع غيرهم من الجماعات والطوائف العرقية والدينية في إقليم كردستان العراق. وسلطوا الضوء على ما يرونه من أنه ينبغي الإشارة بصراحة في الدستور والقوانين المتعلقة بحقوق الأقليات إلى الجماعات والطوائف العرقية والدينية الصغيرة وإلى حمايتها. ورحبوا بأن لديهم ممثلاً سياسياً واحداً في حكومة إقليم كردستان. وأشاروا إلى وجود حملة تشهير ضد دينهم، وذكروا أنهم مضطرون إلى ممارسة شعائر دينهم سراً. وأشاروا أيضاً إلى أن مواقع أثرية زرادشتية تعرضت للدمار.

المجموعات العرقية الأخرى

٤٨- اطلعت المقررة الخاصة على أحوال جماعات وطوائف عرقية ودينية أخرى لا تحظى إلى حد كبير أحوالها وقضاياها بالتغطية لأن عدد أفرادها قليل ولأنها متناثرة داخل البلد وغير ممثلة داخل المجتمع المدني ومجموعات الدفاع عن حقوق الإنسان. وهذه الجماعات تشمل البدويين، بمن فيهم البدون، والعراقيين السود والغجر. وقد شعرت المقررة الخاصة بالانزعاج إزاء الافتقار إلى معلومات بشأن ظروف هذه الطوائف. فالعراقيون السود، الذين يقدر زعماء هذه الجماعة

عددهم ما بين ١,٥ و٢ مليون نسمة (وهو رقم موضع شك من الحكومة)، يوجدون بصورة رئيسية في جنوب العراق، وكثيراً ما يواجهون، حسب فريق حقوق الأقليات[٩]، التمييز والتهميش المنهجيين في جميع جوانب الحياة، ولا يزال يُشار إليهم بأنهم "عبيد". ويعتقد البعض أن عدد أفراد الجماعات التي كثيراً ما يُشار إليها بـ "الغجر" أو "الكاولية"[١٠] يبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ نسمة، يعيش معظمهم في جنوب العراق. وتشير التقارير إلى أن أفراد هذه الجماعات يتعرضون للتمييز والنبذ على نطاق واسع ويعانون الفقر المدقع. وتحث المقررة الخاصة على إيلاء مزيد من الاهتمام لأوضاع هذه الجماعات وغيرها من الجماعات الصغيرة، التي قد توجد في وضع هش بوجه خاص، وعلى العمل على بذل المزيد من الجهود للتشاور معها ومعالجة قضاياها على قدم المساواة مع الجماعات والطوائف الأخرى. وأكدت الحكومة على أنه لا يوجد أي تمييز على أساس العرق أو اللون ضد أفراد هذه الجماعات، وأنهم متساوون في الحقوق والفرص والحريات باعتبارهم مواطنين عراقيين.

ألف- تأثير التشرد الداخلي

٤٩- أشارت التقديرات إلى وجود ٣,٣ ملايين مشرد داخلياً في جميع أنحاء العراق وقت زيارة المقررة الخاصة[١١]. وحاول كثير من السكان الضعفاء النزوح إلى المناطق الآمنة نسبياً في إقليم كردستان وفي المناطق الحدودية، في حين رحل آخرون إلى المحافظات الجنوبية أو إلى بغداد. وعلى الرغم من أن هؤلاء السكان قد عثروا على الأمن النسبي بعد أشهر عديدة من فرارهم، لم يتغير وضع معظم المشردين داخلياً إذ لا يزالون يعتمدون على المعونة الإنسانية ولا يحصلون على غير المأوى والخدمات الأساسية. وفي حين أن البعض منهم يجد عملاً مؤقتاً، تظل فرص العمل المتاحة لهم قليلة. ودعا المشردون داخلياً إلى تحسين الخدمات المقدَّمة في المخيمات والأماكن الأخرى، وتحسين أوضاع المأوى والمرافق التعليمية، والخدمات الطبية، وتقديم مزيد من الدعم النفسي - الاجتماعي إلى مَن يعانون من الصدمات النفسية. وقال أحد الإيزيديين: "سنفقد جيلاً بسبب قلة فرص التعليم".

٥٠- وفي الوقت الذي أتيحت فيه للكثيرين إمكانية الدخول بحرية إلى المناطق الآمنة مثل إقليم كردستان، واجه آخرون قيوداً على حريتهم في التنقل وعلى قدرتهم على الدخول إلى هذه المناطق، وكان ذلك في كثير من الأحيان على أساس هويتهم. وواجه السنة المشردون داخلياً، الذين يشكلون أقلية في بعض المناطق، بما في ذلك إقليم كردستان، صعوبات بارزة بسبب التصورات القائلة بأنهم يشكلون تهديداً أمنياً. وتفيد التقارير بأن بعض أفراد هذه الجماعة محتجزون لأسباب أمنية منذ فترات طويلة ودون محاكمة، ما من شأنه أن يؤدي إلى انهيار الأُسَر.

(٩) انظر تقرير *"من الأزمة الى الكارثة (From Crisis to Catastrophe)"*.

(١٠) بينما لا يوجد ما يؤكد علاقة هذه الطائفة بطائفة الروما الأوروبية، فإن مصطلح "الكاولية" في العراق ينطوي على دلالات ازدرائية.

(١١) International Organization for Migration, Displacement Tracking Matrix 46, May 2016.

٥١- وبينما يوجد لدى الحكومة تفضيل قوي لعودة المشردين داخلياً إلى أماكنهم الأصلية، قال أحد من أُجريت معهم مقابلات: "ينبغي أن نقرر الوجهات التي نقصدها ونحدد مصيرنا بأنفسنا. كيف لي أن أعيش في موطني مع أشخاص يعتقدون بأنني من الكفار؟". ويتعين احترام حق المشردين داخلياً في أن يقرروا بحرية ما إذا كانوا يرغبون في العودة، ويتعين استشارتهم بالكامل في هذا الصدد. وتَبين من المقابلات في مخيمات المشردين داخلياً أن الكثيرين لم يعودوا يرغبون في العودة، أو أنهم سيعودون بشرط توفير ضمانات لحمايتهم. وكشفت الدراسات الاستقصائية التي أجرتها مجموعة الحماية العالمية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في عام ٢٠١٥ أن نسبة ٤٢ في المائة فقط من المشردين داخلياً في وسط وجنوب العراق يعتزمون العودة إلى مناطقهم الأصلية، في حين لم يتخذ ٣٥ في المائة قراراً بعد في هذا الشأن. وبعد إجراء تحليل جماعي لجميع المحافظات، بما في ذلك إقليم كردستان، اتضح أن نسبة الذين يعتزمون العودة قد انخفضت بما نسبته ٢٢ في المائة فقط[١٢].

٥٢- وفي مخيمات المشردين داخلياً المخصصة للإيزيديين في منطقة دهوك، لاحظت منظمات غير حكومية أن الكثير من الشباب قرروا مغادرة البلد بدلاً من البقاء في المخيمات أو من العودة إلى مدن مدمرة. وأدت محنة التجربة التي مر بها بعضهم إلى أن أصبح من الصعب عليهم العودة إلى ديارهم. ورأى آخرون أن تدمير منازلهم ورموز هويتهم في المدن المحررة مثل سنجار لم يترك لهم شيئاً يعودون إليه. وبالنسبة إلى المشردين الذين لا يرغبون في العودة، يجب اتخاذ تدابير لنقلهم بسرعة من المخيمات أو المآوي المؤقتة إلى مساكن ملائمة، وإطلاق مشاريع تمكنهم من كسب عيشهم، فضلاً عن كفالة حقوقهم الدينية والثقافية. وينبغي إيجاد حلول دائمة للطوائف والجماعات المشردة داخلياً، وينبغي، عندما تستحيل العودة أو تكون غير مرغوب فيها، أن تتضمن هذه الحلول إدماجهم محلياً أو إعادة توطينهم في أماكن أخرى من البلد.

٥٣- وفي ضوء أزمة التشرد وتأثيرها غير المتناسب على الأقليات، تؤيد المقررة الخاصة أيضاً اعتماد قانون بشأن الأشخاص المشردين داخلياً في أقرب فرصة ممكنة. وينبغي الاعتراف صراحة بحق جميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية في التمتع بحماية متساوية وفي إيجاد حلول دائمة من أجلها. وأبرزت الأقليات أيضاً الحاجة إلى اعتماد استراتيجية شاملة للأمن الوطني، يليها إصلاح لقطاع الأمن، من أجل ضمان تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي الطويل الأمد في البلد.

٥٤- ولا يجب نسيان أو إهمال أوضاع جماعات الأقليات العرقية والدينية التي تشردت بسبب النزاعات والعنف قبل ظهور تنظيم الدولة الإسلامية. وتتضمن هذه الأقليات آلاف الأشخاص الذين كان قد شردهم صدام حسين في إطار حملة "التعريب". ويلاحظ مركز رصد التشرد الداخلي أنه على الرغم من بعض المبادرات الحكومية، لم يلتمس المساعدة غير عدد قليل من الذين تشردوا لفترات طويلة وذلك بسبب عوامل منها عدم امتلاكهم الوثائق المطلوبة، وعدم

(١٢) Global Protection Cluster and UNHCR, Iraq Internally Displaced Persons: Protection Monitoring Dashboard — Center and South, May-December 2015.

قدرتهم على دفع الرسوم، والخوف من الانتقام. ويلاحظ هذا المركز أن المعلومات الموثوقة عن السكان الذين عانوا فترة طويلة من التشرد الداخلي في العراق نادرة، وأن عمليات رصد التشرد معقدة لأنه يُعتقد بأن الكثيرين منهم قد تعرضوا للتشرد عدة مرات[١٣].

باء- الانتهاكات المرتكَبة ضد النساء والفتيات من الأقليات

٥٥- اجتمعت المقررة الخاصة مع العديد من النساء الإيزيديات اللائي اختطفهن تنظيم الدولة الإسلامية عندما حاولن الفرار من سنجار، وكانت شهاداتهن مروعة. فقد وصفت بعض النساء، بمن فيهن بنات وأطفال صغيرو السن جداً، فترة أسرهن وكيف عاملهن مقاتلو تنظيم الدولة الإسلامية. وأشارت بعضهن إلى أنهن مُنحن لمقاتلين باعوهن أو قدموهن "هدايا" فيما بعد إلى مقاتلين آخرين. ووصفت إحداهن كيف اغتُصبت وعُذبت قبل أن تتمكن من الفرار. وقال البعض منهن إنهن أعطين مخدرات قبل اغتصابهن. وذكرت أخرى أن "الجميع حاول اغتصابنا". ووصف البعض كيف أُجبرن على اعتناق الإسلام بعد وعدهن بألا يتعرضن للأذى بعد ذلك. وذكرت إحدى الأسيرات أنهم "وجهوا مسدساتهم صوب رؤوسنا وأخبرونا أنهم سيأخذون أطفالنا بعيداً عنا".

٥٦- فقد كانت النساء يُبَعن ويُشترَين مثل العبيد قبل نقلهن إلى أماكن أخرى في العراق والجمهورية العربية السورية. ونُزعت منهن ممتلكاتهن، بما في ذلك هواتفهن. وذكرت إحداهن: "لقد أخذوا نقودنا وهواتفنا وحلينا الذهبية وبناتنا". وعمدت بعض النساء إلى تطريز أرقام هواتفهن على قصاصات من القماش لاستخدامها إذا سنحت لهن فرصة الاتصال بأفراد أسرهن لاحقاً. وكشفت بعضهن عن أوشام بسيطة طبعنها على أذرعنهن تذكر أسماء أفراد أسرهن لكي يسهل التعرف على جثتهن إن تعرضن للقتل. وعمدت إحدى الأمهات إلى تنكير بنتها التي لم يتعد عمرها ٩ سنوات في شكل صبي لحمايتها من الاغتصاب. وذكرت إحدى السيدات أنه "لم يبق شيء لم يفعلوه بنا". وطالبت جميع النساء بالحصول على دعم أفضل على وجه السرعة، بما في ذلك الدعم النفسي - الاجتماعي.

٥٧- ووصفت بعض النساء قصة هروبهن بواسطة "مهربين" دُفعت لهم مبالغ كبيرة لتيسير نيلهن الحرية، في حين سنحت لأخريات فرصة الإفلات من الأسر لوحدهن. وحكت النساء الإيزيديات اللائي هربن أو أفرج تنظيم الدولة الإسلامية عنهن قصصاً من التجويع والإذلال والاغتصاب والاسترقاق الجنسي في غاية البشاعة. ويقوم تنظيم الدولة الإسلامية حالياً ببيع الأسيرات من النساء والفتيات وإطلاق سراحهن بعد دفع مبالغ كبيرة للوسطاء والمهربين. وأشارت التقارير إلى أن تنظيم الدولة الإسلامية لا يزال يحتجز ما لا يقل عن ٢٠٠ ٣ امرأة

(١٣) انظر الرابط: www.internal-displacement.org/middle-east-and-north-africa/iraq/2015/iraq-idps-caught-between-a-rock-and-a-hard-place-as-displacement-crisis-deepens.

إيزيدية ونساء وأطفال آخرين[١٤]، ويجب عمل كل شيء لتأمين الإفراج عنهم. وذكر زعماء الطائفة أنهم يفتقرون إلى الموارد المالية اللازمة لتحرير هؤلاء الأسرى، وأعربوا عن قلقهم إزاء الحملات العسكرية المقترحة وتأثيرها على النساء والأطفال الذين ما زالوا في ربقة الأسر. وقال أحد زعماء الإيزيديين: "لم يُتخذ أي أجراء لإنقاذ فتياتنا. لماذا قرر المجتمع الدولي عدم مساعدة الشعب الإيزيدي؟".

٥٨- ووصفت النساء صدمة التجربة التي مررن بها، وشكين من أن الحكومة لم تقدم إليهن الرعاية النفسية – الاجتماعية. ورداً على السؤال عن مستقبلهن، قلن بصورة عامة: "إننا نريد الذهاب إلى مكان آمن". وأعربن عن شعورهن بالإحباط لأن زائرين دوليين قد أتوا للزيارة ولكن لم يحدث "أي شيء إيجابي" لهن. وذكرت إحداهن أنه: "لا يوجد عمل، ولا شيء يتيح لهن العيش. لقد كنا أسيرات هناك، وأصبحنا أسيرات هنا". وأضاف بعضهن أنه على الرغم مما عانين من تجارب مؤلمة، فقد عشن خارج مخيمات المشردين داخلياً ولم يتلقين مساعدة إنسانية. ويجب أيضاً الاعتراف بالصدمة التي عانتها الأسر والجماعات والطوائف التي كان أو لا يزال أحباؤها أسرى كما يجب معالجة هذه الصدمة من أجل العمل، في ضوء العوامل الدينية والثقافية، على ضمان ألا تتعرض المرأة العائدة إلى أسرتها وطائفتها للوصم.

جيم- تدمير التراث الثقافي

٥٩- ذكر أحد ممثلي الحكومة أن "الأقليات تخشى أنها سوف تُمحى من خريطة العراق". فقد لحق بالتراث الثقافي دمار على نطاق غير مسبوق في ظل سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية الذي اتبع برنامجاً لا هوادة فيه لتدمير التراث والمواقع المقدسة، وأماكن العبادة، والمتاحف، والمكتبات، والمحفوظات التاريخية. وانخرط التنظيم في عمليات نهب واسعة النطاق للقطع الأثرية لغرض بيعها في الأسواق الدولية. ونددت المديرة العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بهذا الدمار ووصفته بأنه يشكل استراتيجية للتطهير الثقافي[١٥]. وستكون إعادة بناء وترميم الكثير من المباني والمواقع الثقافية والدينية التي تضررت أو دُمرت خطوة أساسية صوب تعافي العديد من الجماعات والطوائف العرقية والدينية.

٦٠- وفي حين أن تدمير مواقع ثقافية محددة قد أصبح أمراً واضحاً، فإن للنزاع ذاته تأثيراً مدمراً واسع النطاق على مدن وبلدات كاملة لها أهمية تاريخية وثقافية واجتماعية بالغة الأهمية بالنسبة إلى بعض الجماعات العرقية أو الطوائف الدينية. فقد أشار أحد ممثلي الطائفة الإيزيدية بشأن سنجار: " إذا كانت عملية التحرير تعني تدميرها بالكامل، فإن هذا يعني نهاية وجودنا

(١٤) "They came to destroy': ISIS crimes against the Yazidis". متاح على الرابط: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx.

(١٥) انظر الرابط: http://en.unesco.org/news/destruction-hatra-marks-turning-point-cultural-cleansing-underway-iraq-say-heads-unesco-and-1.

هنا. فالناس سيهاجرون من البلد، إذ ما عسانا أن نعود إليه هنا؟". وسبق أن ردد ممثلو الشبك وآخرون هذا الشعور، إذ أعربوا عن شعور عميق بخسارة أكثر بكثير من مجرد مبان وبنية تحتية، بل هي بالأحرى فقدان كامل تراثهم الثقافي والتاريخي.

دال- الإبادة الجماعية: مقومات الدعوى ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

٦١- في تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين المقدَّم إلى مجلس حقوق الإنسان، في أعقاب التحقيقات التي أجرتها المفوضية، والمؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥، تحدثت المفوضية عن "معلومات موثوقة عن أعمال عنف ارتُكبت ضد مدنيين بسبب انتمائهم الفعلي أو المتصور إلى جماعة عرقية أو دينية". وخلصت المفوضية إلى أن "بعض هذه الحوادث ربما تشكل إبادة جماعية. وقد تبلغ حوادث أخرى درجة الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وتشمل الجماعات العرقية والدينية التي يستهدفها تنظيم الدولة الإسلامية كلاً من الإيزيديين والمسيحيين والتركمان والصابئة المندائيين والكاكائيين والأكراد والشيعة" (انظر الوثيقة A/HRC/28/18، الفقرة ١٦). وكان من بين الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية "الإبادة الجماعية عن طريق القتل، وإلحاق الأذى البدني أو النفسي الشديد، ونقل الأطفال قسراً في إطار نمط واضح من السلوكيات المتشابهة الرامية إلى القضاء على جماعة معيّنة. وتشير المعلومات التي جُمعت بقوة إلى أن تنظيم الدولة الإسلامية ربما ارتكب هذه الجرائم ضد السكان الإيزيديين" (المرجع نفسه، الفقرة ٧٦).

٦٢- وفي حين يلزم إجراء مزيد من التحقيق التفصيلي، فإن المعلومات التي قُدمت إلى المقررة الخاصة، بما في ذلك تسجيلات الفيديو والبيانات العامة التي نشرها تنظيم الدولة الإسلامية نفسه، تؤيد بقوة الادعاءات القائلة بأن العتبة المطلوبة لإثبات وقوع إبادة جماعية قد جرى تجاوزها في حالة الإيزيديين. ويمكن أيضاً أن يُستدل من استهداف أعضاء طائفة الإيزديين بطريقة متعمدة ومنهجية، بما في ذلك حالات إعدامهم وإدخالهم الإسلام قسراً، أنه توجد نية للقضاء عليهم كلياً أو جزئياً. وينبغي أن تستمر التحقيقات في ما إذا كانت أعمال إبادة جماعية أو جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية قد ارتُكبت ضد الجماعات أو الطوائف العرقية أو الدينية الأخرى التي تدعي أن فظائع ارتُكبت ضدها.

٦٣- ولا يُعرف بالضبط العدد الحقيقي للأشخاص الذين قتلهم تنظيم الدولة الإسلامية بسبب انتمائهم العرقي أو الديني. وقد أُبلغت المقررة الخاصة بأكثر من ٢٠ مقبرة جماعية مدَّعاة، لا يزال الكثير منها داخل الأراضي التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية. ويتعين على الحكومة والمجتمع الدولي اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لحماية هذه المواقع وصونها بحيث يمكن إجراء تحقيقات جنائية بشأنها في أقرب فرصة متاحة. وسيمكِّن هذا الأمر من تحديد هوية الضحايا، وسيكون دليلاً أساسياً يُستخدَم في أي دعاوى جنائية في المستقبل.

٦٤- ولم ينضم العراق بعد إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومن ثم فإن المقررة الخاصة تحث العراق على فعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة. ويستطيع العراق أن يطلب ولاية قضائية مخصصة للنظر في دعاوى جرائم الفظائع الجماعية. وينبغي للمحكمة أن تنظر في فتح تحقيقات أولية بشأنها. وينبغي أن تشرع المحكمة في الوقت نفسه في اتخاذ إجراءات قضائية ضد رعايا الدول التي هي أطراف في نظام روما الأساسي. ومن الأهمية بمكان الاحتفاظ بالوثائق كما يجب حماية الأدلة من الضرر أو الإتلاف. وجهود حكومة إقليم كردستان هي موضع ترحيب في هذا الصدد ويجب دعمها من خلال إنشاء لجان متخصصة.

سادساً- الخطوات الأساسية لإعادة بناء مستقبل للجماعات والطوائف العرقية والدينية

ألف- العودة وإعادة التأهيل

٦٥- عودة المشردين من الجماعات والطوائف العرقية والدينية إلى أوطانها وأقاليمها التاريخية بطريقة آمنة وطوعية ومدعومة هي عنصر أساسي من عناصر ضمان مستقبلها في العراق. وترتبط هذه الجماعات والطوائف على مر الأجيال ارتباطا عميقاً بأوطانها منذ أمد طويل. ويجب التصدي لأي معوقات سياسية أو أمنية أو اقتصادية أو أ معوقات لها علاقة بالبنى التحتية أو أي معوقات أخرى تحول دون عودة الجماعات والطوائف إلى مناطقها الأصلية بأمن وكرامة، لكي تحدث هذه العودة في أقرب فرصة. ومن شأن ترحيل هذه الجماعات والطوائف قسراً إلى مواقع بديلة أو إعادة توطينها في هذه المواقع أن يشكل نكسة إضافية لشعورها المستمر بالانتماء إلى العراق، وينبغي عدم النظر في هذا الخيار إلا كملاذ أخير في حالة مَن يختارون عدم العودة إلى مناطقهم الأصلية.

٦٦- بيد أن عودة هذه الطوائف إلى أماكنها الأصلية لا تشكل حلاً مناسباً ودائماً لها. ولا يمكن تحقيق هذا الهدف دون دعم واستثمار ومبادرات إنمائية طويلة الأجل لمساعدة هذه الجماعات والطوائف على إعادة بناء منازلها وبناها التحتية ومواقع تراثها الثقافي، وإعادة إرساء سبل كسبها للعيْش، واستئناف حياتها الطبيعية عقب صدمة التشرد. وينبغي أن تكون المبادرات الإنمائية التي تتخذها الحكومة وشركاؤها الوطنيون والدوليون في التنمية موجهة للجماعات العرقية والأقليات المتضررة.

٦٧- وفي الحالات التي عانت فيها الجماعات والطوائف من العنف، بما في ذلك تلك التي عانت العنف من الجماعات والطوائف المجاورة لها، فإنها ستحتاج إلى برامج مكرَّسة طويلة الأجل لتحقيق الأمن وللمصالحة المجتمعية. فقد أعرب أحد أفراد طائفة الإيزيديين عن قلقه إزاء انعدام الأمن بالقول: "حتى وإن عدنا إلى ديارنا، فالقرى العربية لا تبعد سوى ٣ كيلومترات. إننا نشعر بأننا عرضة للخطر لأنه عندما جاء تنظيم الدولة الإسلامية انضم إليه جيراننا العرب وهاجمونا. فكيف لنا أن نغير عقلية أشخاص يعيشون بالقرب منا أو معنا؟".

باء- المصالحة الوطنية

٦٨- تعزيز إيجاد شعور مشترك بالهوية الوطنية العراقية ومواجهة الطائفية هما أمران لا بد منهما لضمان السلام والاستقرار والتماسك الاجتماعي في المستقبل؛ فقد ظلت هذه الأمور مشتتة بسبب النزاع والتهميش التاريخي لبعض الجماعات والطوائف. وقد طالب بعض ممثلي الأقليات، بمن فيهم الإيزيديون، بتعزيز عملية مصالحة وطنية يجري إشراك جميع الأقليات فيها بالكامل. ودعا بعض ممثلي الأقليات إلى إنشاء وزارة تكون ولايتها مكرَّسة لقضايا الجماعات والطوائف العرقية والدينية، وتأخذ زمام المبادرة لاتخاذ تدابير سياساتية وبرنامجية، بما في ذلك تدابير العمل الإيجابي مثل تلك التي تهدف إلى زيادة مشاركة الأقليات في الحياة السياسية.

٦٩- ويلزم إعادة بناء الثقة بين مختلف الجماعات والطوائف، وبين السكان والحكومة الاتحادية لضمان التماسك الاجتماعي والتنمية المستدامة والتعايش السلمي. وأعرب الكثير من ممثلي الجماعات والطوائف العرقية والدينية عن شعورهم العميق بالإحباط والغضب واليأس إزاء حالتهم الراهنة. فكثيراً ما ذكروا أنهم فقدوا كل الثقة في المؤسسات الوطنية وفي تدابير الحماية التي خذلتهم في الماضي والتي ليس لديهم ثقة فيها في المستقبل. فهم يتصورون أن الحكومة لا تهتم في واقع الأمر بحماية حقوقهم.

٧٠- وسلطت الأقليات الضوء على أن انعدام المساءلة يزيد من احتمال تعرضها لفظائع أخرى. ولكي تتعافى هذه الجماعات والطوائف وتبدأ في استعادة ثقتها في الحكومة وفي سيادة القانون، يلزم القيام بعملية للوصول إلى الحقيقة ولتحقيق العدالة والمصالحة، ووضع سبل قانونية للانتصاف والجبر، بما في ذلك استرداد أو إعادة بناء الممتلكات، وتعويض الضحايا، ومقاضاة المتهمين بارتكاب جرائم، ودعم الأشخاص المتضررين دعماً نفسانياً. وينبغي النظر في هذا الصدد في عمليات العدالة العرفية والتقليدية إلى جانب الإجراءات القانونية والقضائية.

٧١- والتعليم عنصر حيوي لجعل الجيل المقبل يفهم التنوع ويقبل به. فقد أشارت الأقليات إلى عدم وجود تعليم وتثقيف بشأن التنوع العرقي والديني، وإلى عدم وجود عرض تصوير إيجابي لجماعات الأقليات. وشددت على أنه ينبغي تنقيح مناهج التعليم لتقديم تعليم بشأن شؤون المواطنة والتعايش السلمي. وبالمثل، فمن شأن وجود تعليم وتثقيف في مجال حقوق الإنسان أن يسهم في تعزيز القبول بالآخر، وعدم التمييز ضده. ويجب توسيع نطاق التعليم والتدريب في جميع المؤسسات العامة العراقية لضمان أن يكون المسؤولون والموظفون العموميون والسلطة القضائية وقوات الأمن مدرَّبين في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الأقليات.

٧٢- وجرى التشديد بشكل متواتر على ضرورة إنشاء قوة أمن عراقية تجسد حقاً تنوع مكونات المجتمع، وتضم أعضاء من جميع الجماعات والطوائف، باعتبار إنشائها خطوة هامة إلى الأمام، وزيادة للثقة في إنفاذ القانون عموماً، وإنهاءً للتوجه القائم على إنشاء ميليشيات على أساس الانتماء العرقي والديني. ومن شأن مشروع قانون الحرس الوطني الذي هو قيد النظر حالياً

أن يساعد على تحقيق ذلك إذا ما التزم المعايير الدولية بالكامل. وما يشكل تهديداً حقيقياً هو احتمال الانتقام عموماً ومن بعض الفئات خصوصاً، بما في ذلك الجماعات السنية بعد القيام حالياً أو في المستقبل بتحرير مناطق مثل الموصل. ويجب فعل كل شيء ممكن لضمان حماية المدنيين في جميع الظروف، وكفالة ألا تُكرر أطراف أخرى وحشية تنظيم الدولة الإسلامية، بما في ذلك قوات الحشد الشعبي القائمة على الانتماء العرقي أو الديني.

جيم- المشاركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية

٧٣- لا تمتلك الجماعات والطوائف العرقية والدينية الصغيرة سوى وسائل سياسية محدودة جداً للتعبير عن إرادتها أو شواغلها. وقد ذكر ممثلو الجماعات والطوائف بصورة عامة أنهم يفتقرون إلى المشاركة السياسية الكافية في الشؤون العامة على جميع المستويات، من المحلي إلى الوطني، وأن القوانين الانتخابية الحالية تجعل من الصعب على جماعات الأقليات العرقية تحقيق تمثيل سياسي يتناسب مع حجم وجودها في المجتمع. وشددوا على أن تحسين مشاركتهم السياسية أمر لا بد منه لهم لإثارة قضاياهم وشواغلهم باعتبار ذلك جزءاً من المشاريع الطويلة الأجل للتماسك الاجتماعي. وذكر أحد هؤلاء الممثلين: "أن الأقليات حتى الآن غائبة عن عملية صنع القرار". ووصف ممثل آخر ما يُبذل من جهود لمنع المسيحيين والأقليات الأخرى من شغل مناصب صنع القرار في نينوى أو لإبعادهم عن هذه المناصب.

٧٤- ويُخصص البرلمان الوطني ٨ مقاعد فقط للأقليات من أصل ٣٢٨ مقعداً؛ وهذه المقاعد متاحة لبعض الطوائف دون غيرها (٥ مقاعد للمسيحيين، ومقعد واحد لكل من الصابئة المندائيين والشبك والإيزيديين). أما التركمان، ثالث أكبر جماعة عرقية في العراق، فلم يُخصَّص لهم أي مقعد في البرلمان العراقي. بيد أن الحكومة قد أشارت إلى أن التركمان ممثلون تمثيلاً جيداً في الكتل السياسية في البرلمان، ويتقلدون مناصب حكومية عديدة. وعقب إنشاء إقليم كردستان، واعتماد دستور عام ٢٠٠٥، الذي يعترف بأن العراق دولة اتحادية، طالب ممثلو بعض الطوائف والأقليات، بمن في ذلك التركمان والإيزيديون، بقدر أكبر من الاستقلال الذاتي وإدارة شؤون مناطقهم بأنفسهم، واعتبروا ذلك السبيل الوحيد لضمان حماية حقوقهم.

٧٥- وواجهت الأقليات لفترة طويلة التمييز والاستبعاد من بعض أسواق العمل، بما في ذلك العمل في الحكومة وفي وظائف القطاع العام. ويجب التصدي لهذا الاستبعاد، بما في ذلك عن طريق تنفيذ سياسات العمل الإيجابي عند الاقتضاء، لضمان أن تعكس المؤسسات العراقية بشكل أفضل التنوع داخل المجتمع. وأعربت المقررة الخاصة عن قلقها إزاء تراجع المكاسب التي حققتها المرأة في العراق، بما في ذلك المشاركة من جانب نساء الأقليات، في العقود الأخيرة تراجعاً شديداً بفعل الأزمة الراهنة وتشريد الجماعات والطوائف. وأعربت المقررة الخاصة أيضاً عن قلقها بشكل خاص بشأن إمكانية حصول البنات على التعليم، وهي الإمكانية التي أشارت التقارير إلى انخفاضها.

دال- بيانات مصنفة

٧٦- مسألة الحجم العددي النسبي لبعض السكان هي مسألة حساسة سياسياً في العراق ولها انعكاسات سياسية وانعكاسات على الموارد. ومع ذلك، فلا بد من جمع بيانات دقيقة وتسجيلها في أسرع وقت ممكن. وتشير التقديرات إلى أن عدد السكان ربما يكون قد تضاعف منذ آخر تعداد كامل للسكان في عام ١٩٨٧[١٦]. فالبيانات المتوافرة حالياً بشأن أعداد السكان من مختلف الجماعات والطوائف العرقية والدينية غير دقيقة البتة، بسبب الأحداث التي وقعت منذ التعداد الأخير. فقد أفضت هذه الأحداث بأعداد كبيرة من السكان إلى الانتقال إلى مناطق أخرى أو إلى مغادرة البلد، وإلى أن يلقي مئات الآلاف من المدنيين والمقاتلين حتفهم[١٧]. ومن ثم، لا ينبغي الاستناد إلى بيانات التعداد الموجودة حالياً، لأنها لا تقدم سوى تقديرات رديئة عن حجم الأقليات وأماكن وجودها في العراق. وبينما يجري في الوقت الراهن التخطيط لإجراء تعداد جديد، فمن غير المحتمل أن ينظَّم هذا التعداد في المستقبل القريب في ضوء الأزمة الجارية.

٧٧- وقبل أن يكون من الممكن تنظيم تعداد كامل للسكان، يكون من الأهمية القصوى وضع خارطة شاملة تتيح فهما أفضل للتركيبة الديمغرافية لمختلف مناطق البلد ولاتجاهات تشرد السكان وهجرتهم، وتقييم الأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية لمختلف الجماعات والطوائف تقييماً سليماً. وهذا سيمكِّن من تصميم برامج موجهة في مجالات الشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية. ويمكن أن تضطلع بوضع هذه الخارطة منظمة مستقلة وأن يشارك أفراد جماعات الأقليات فيها مشاركة كاملة. وستساعد البيانات المصنفة على ضمان استفادة الجماعات والطوائف العرقية والدينية من المساعدات وكذلك، حيثما يكون مناسباً، من برامج العمل الإيجابي.

سابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

٧٨- تواجه الجماعات والطوائف العرقية والدينية أزمة غير مسبوقة قد تهدد استمرار وجود هذه الجماعات والطوائف في العراق. وتشكل الفظائع التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية منذ عام ٢٠١٤، التي استهدفت جماعات الأقليات بصفة خاصة، أحدث الهجمات وأكثرها وحشية ضد هذه الجماعات والطوائف. وكان للعنف والتشريد ضد هذه الجماعات والطوائف، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الإيزيديين، تأثير مدمر. وتوجد أدلة دامغة تؤيد الادعاءات القائلة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم

(١٦) أُجري تعداد جزئي في عام ١٩٩٧، استبعدت منه المحافظات الكردية الثلاث وهي دهوك وإربيل والسليمانية.

(١٧) تشير بعض التقديرات إلى أن مجموع عدد القتلى المدنيين تجاوز ٠٠٠ ١٧٤ شخص، وأن العدد الكلي للوفيات الناجمة عن العنف، بما في ذلك وفيات المقاتلين، بلغ ٠٠٠ ٢٤٢ حالة وفاة منذ عام ٢٠٠٣. انظر Iraq Body Count المتاح على الرابط: www.iraqbodycount.org.

حرب وإبادة جماعية يجب أن تحقق فيها الحكومة والمجتمع الدولي بالكامل وأن يتعاملا معها على النحو المناسب. ويشعر زعماء وأفراد هذه الجماعات والطوائف باليأس وفقدان الأمل في مستقبل لهم في العراق بسبب ظروفهم هذه وحرمانهم من منازلهم وأحبائهم وسبل عيشهم. وقد غادر كثيرون منهم العراق، بسبب شعورهم بأنهم مستهدفون ومهمشون ولا يتمتعون بالحماية، وفقدوا الثقة في قدرة السلطات على حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم. ويجب استعادة الأمل والثقة لديهم.

٧٩- والتحديات التي تواجه الأقليات لم تبدأ بظهور تنظيم الدولة الإسلامية ولن تنتهي بهزيمته وحدها. إذ إن جذور هذه التحديات ضاربة في عمق المجتمع العراقي، فيجب أن تكون حلولها بعيدة المدى وأن تتصدى لقضايا التمييز والاستبعاد والتهميش القائمة منذ أمد طويل. ويجب أن تكثف الحكومة جهودها، وأن يجري إيجاد التزام سياسي ومجتمعي حقيقي بالحفاظ على جميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية وضمانات تكفل لها حقوق الإنسان الخاصة بها وتمتعها بالمساواة. ومن أجل تجنب حدوث المزيد من نزوح الأقليات، يجب أيضاً تنفيذ هذا الالتزام في واقع الممارسة باتخاذ تدابير لحماية الأقليات، ووضع أطر قانونية وسياساتية ومؤسسية لضمان حقوق الإنسان الخاصة بجميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية، بما في ذلك حقوقها بوصفها أقليات.

٨٠- وتقع على عاتق حكومة العراق المسؤولية الرئيسية عن حماية جميع مواطنيها، ويجب على الحكومة أن تبذل المزيد من الجهود وأن تُخصص ما يلزم من الاهتمام والموارد. بيد أنه في ضوء الأزمة الاقتصادية التي تؤثر على العراق، والتزامه بمكافحة تنظيم الدولة الإسلامية، يُحَث أيضاً مجتمع المانحين على مواصلة وتعزيز دعمه السخي من أجل تلبية الاحتياجات الهائلة من المساعدة في المجال الإنساني وفي تحقيق الاستقرار والتنمية. وينبغي لجميع الشركاء الدوليين إيلاء مزيد من النظر في أوضاع واحتياجات الجماعات والطوائف العرقية والدينية الضعيفة، بالتشاور معها بالكامل، وتوجيه برامج الإنعاش والمساعدة توجيهاً محدداً نحو هذه الجماعات والطوائف. ويجب ألا تقتصر هذه البرامج على المعونة الإنسانية بل أن تتعداها لتشمل مشاريع تحقق حلولاً مستدامة، وتحقق التنمية والمصالحة داخل المجتمع، بما يمكّن لأقليات من العيش في سلام وبكرامة.

٨١- وقد التمست المقررة الخاصة عناصر إيجابية تتيح للأقليات الاطمئنان على مستقبلها وتحقق لها التماسك الاجتماعي. وقد سمعت المقررة أن هذه الجماعات والطوائف يساعد ويدعم بعضها بعضاً، وأن المجتمع العراقي استطاع عبر التاريخ التعافي حتى بعد معاناته من الفظائع. ويجب الآن القيام مرة أخرى برعاية قوى التفاهم والتسامح التي مكنت مختلف الجماعات والطوائف من التعايش طوال أجيال، وذلك باعتبار هذه القوى هي حجر الأساس لضمان إيجاد مستقبل يشمل المجتمع العراقي بأسره. ويجب على الزعماء السياسيين لهذه الجماعات والطوائف أن يقودوا الجهود الرامية إلى تحقيق المصالحة بين مختلف الجماعات والطوائف. ويجب أيضاً الاستماع لآراء الجميع، بمن فيهم النساء والشباب، كما يجب مشاركة الجميع في تشكيل المستقبل.

باء- توصيات

٨٢- توصي المقررة الخاصة بأن تعمل الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان (حيثما كان مناسباً) على القيام بما يلي:

(أ) إنشاء إطار قانوني وسياساتي شامل من أجل حماية الأقليات، وذلك بالتشاور الوثيق مع جماعات الأقليات، بما في ذلك اعتماد قانون يتوافق مع صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان الدولية الملزمة التي يكون العراق طرفاً فيها، والإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية؛

(ب) وضع إطار مؤسسي مُخصص للأقليات وللمساواة ولمختلف الجماعات والطوائف العرقية والدينية، بما في ذلك إنشاء وزارة للجماعات والطوائف العرقية والدينية، أو هيئة مماثلة تتمتع بولاية ومكانة وقدرات وميزانية مناسبة؛

(ج) ضمان عدم التمييز في أي قانون أو سياسة، حالياً أو في المستقبل، بشكل مباشر أو غير مباشر، ضد أي شخص أو جماعة أو طائفة على أساس الهوية القومية أو العرقية أو الدينية أو اللغوية؛

(د) ضمان المشاركة السياسية للجماعات والطوائف الممثلة تمثيلاً ناقصاً، بمن في ذلك نساء الأقليات، على جميع المستويات. وينبغي أن تخصص لجميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية مقاعد في البرلمان وفي هياكل الحكم المحلية؛

(هـ) إجراء تعداد سكاني في أقرب فرصة ممكنة عقب انتهاء النزاع مع تنظيم الدولة الإسلامية وعقب عودة أفراد الجماعات والطوائف المشردين داخلياً ولاجئيها أو إعادة توطينهم؛

(و) التأكد من أن الأشخاص المشردين داخلياً من الجماعات والطوائف العرقية أو الدينية يعامَلون طبقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي. وينبغي أن تستند الحلول المتوصَّل إليها من أجل الأشخاص المشردين داخلياً إلى التشاور وأن تأخذ بعين الاعتبار هوياتهم الثقافية والدينية وتفضيلات الجمات والطوائف التي ينتمون إليها؛

(ز) ضمان تحقيق المساواة في الحصول على المساعدة الإنسانية لجماعات الأقليات العرقية والدينية المتضررة من النزاع، وهي الجماعات التي ربما تكون قد تضررت بشكل غير متناسب بسبب العنف والتمييز الموجَّهين إليها؛

(ح) كفالة حرية تنقل الأشخاص دون تمييز، ولا سيما الأشخاص الذين يبحثون عن الأمان لاحتمال كونهم معرضين للخطر. ويجب في أي قيود أو عمليات احتجاز قائمة على دواعٍ أمنية أن تكون متفقة مع القانون ومع الأصول القانونية الواجبة؛

(ط) اتخاذ التدابير الضرورية لإعادة إرساء وبناء الثقة فيما بين جماعات الأقليات لكي يُعتبَر أفرادها مواطنين متساوين ومكونات متساوية داخل المجتمع العراقي إلى جانب أفراد جميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية الأخرى؛

(ي) بالنسبة إلى بعض الجماعات والطوائف، النظر، بالتشاور مع الجماعات والطوائف المتأثّرة، في اتخاذ تدابير تتعلق بمنحها استقلالاً ذاتياً محلياً، سياسياً وثقافياً، يشمل أراضيهم وشؤونهم في المناطق التي يشكلون فيها أغلبية أو نسبة مئوية كبيرة من السكان؛

(ك) اتخاذ تدابير طال انتظارها، بالتشاور الوثيق مع أفراد الجماعات والطوائف، من أجل حماية الجماعات والطوائف العرقية والدينية التي لا تزال عرضة للعنف سواء في أماكنها الأصلية أو في أماكن تشردها؛

(ل) ضمان تمثيل الأقليات في قوات الأمن، ولا سيما في المناطق التي عرفت تاريخياً وجوداً كبيراً للأقليات، فضلاً عن تدريب جميع قوات الأمن تدريباً مناسباً على القضايا المتعلقة بالأقليات؛

(م) إدراج الجرائم الفظيعة ضمن التشريعات الوطنية، وتسجيل جميع الجرائم المرتكبة ضد الجماعات والطوائف العرقية والدينية، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي وأعمال الإبادة الجماعية المحتملة، والتحقيق في هذه الجرائم إلى أقصى حد ممكن. ويجب حماية الأدلة، بما في ذلك المقابر الجماعية؛

(ن) الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وإنشاء ولاية قضائية محلية بشأن أي من الجرائم المعدَّدة في الفقرة السابقة والتي تكون قد ارتُكبت في العراق؛

(س) استخدام جميع الوسائل المتاحة لضمان إنقاذ الإيزيديين والأشخاص الآخرين الذين اعتقلهم تنظيم الدولة الإسلامية وضمان حصولهم على الرعاية الطبية والنفسية التي تناسب احتياجاتهم؛

(ع) تنفيذ استراتيجية تكون لها ميزانيات مناسبة لدعم عودة هؤلاء إلى أماكنهم الأصلية بطريقة طوعية وآمنة وكريمة، مع تقديم الدعم والمساعدة المناسبين إليهم، بمن فيهم الأشخاص الذين عانوا من عنف الجماعات والطوائف المجاورة لهم؛

(ف) احترام حريتهم في اختيار عدم العودة إلى أماكنهم الأصلية لأسباب تتعلق بالأمن أو لعوامل أخرى، وتوفير حلول دائمة بديلة من أجلهم، بما في ذلك إدماجهم محلياً أو دعم إعادة توطينهم؛

(ص) ضمان حصول جميع ضحايا أخطر الجرائم وأشد حالات التشرد على تعويضات، وبدء برنامج لإعادة بناء المساكن والبنية التحتية في قرى وبلدات الأقليات وأماكنها الأخرى، بالتشاور الوثيق مع الجماعات والطوائف المتضررة؛

(ق) إعادة بناء وترميم المباني الثقافية والدينية وأماكن العبادة والمواقع الثقافية الهامة الأخرى التي لحقتها أضرار أو دمار؛

(ر) التأكد من أن أنشطة وحدات الحشد الشعبي التي تنتمي إلى جماعات وطوائف عرقية أو دينية هي أنشطة لا تتعارض مع أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ومعاييرهما، بما في ذلك تعامل هذه الوحدات مع جميع الجماعات والطوائف العرقية والدينية، وضمان أن قيادة ومراقبة هذه الوحدات تنضوي تحت سلطة حكومة العراق وقوات الأمن التابعة لها؛

(ش) ضمان إشراك الأقليات بالكامل في بناء السلام وفي عمليات العدالة الانتقالية الهادفة إلى تحقيق الاستقرار وتجنّب حدوث أزمات في المستقبل؛

(س) عدم فرض قيود لا مبرر لها على عودة الجماعات والطوائف إلى المناطق المتنازع عليها؛

(ث) تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز المصالحة الوطنية من أجل بناء الثقة ومد الجسور بين الجماعات والطوائف، وضمان إشراك الأقليات بالكامل في هذه الجهود؛ والعمل في هذا الصدد على تنفيذ إصلاحات المناهج الدراسية من أجل تعميم مبادئ التسامح وحقوق الإنسان؛

(و) تعزيز دور وقدرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني على معالجة قضايا الأقليات ودعم جماعات الأقليات.

٨٣- توصي المقررة الخاصة المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) إجراء تحقيق كامل في الادعاءات المتعلقة بالإبادة الجماعية أو بجرائم الحرب أو بالجرائم ضد الإنسانية التي ارتُكبت ضد الإيزيديين، وربما ضد غيرهم من الجماعات والطوائف العرقية والدينية، والعمل وفقا للالتزامات التي تفرضها أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل حماية المدنيين ومقاضاة أي شخص يشتبَه في ارتكابه هذه الجرائم؛

(ب) اتخاذ جميع التدابير الممكنة من أجل تأمين الإفراج عن هؤلاء الأشخاص، بمن فيهم النساء والأطفال، الذين لا يزالون أسرى لدى تنظيم الدولة الإسلامية ويتعرضون لخطر العنف أو الموت؛

(ج) الحفاظ على أوجه التمويل والمساعدة والدعم الأساسية المقدَّمة في المجالات الإنسانية والإنمائية إلى الجماعات والطوائف والمناطق المتضررة من النزاع، على أن تُكفل في الوقت نفسه المساواة في إمكانية الحصول على المساعدة لجميع السكان المتضررين؛

(د) تكثيف إشراك شركاء التنمية في المساعدة على الانتقال من مرحلة الاستجابة لحالات الطوارئ إلى مرحلة الإنعاش والتعمير، بما في ذلك الأنشطة الهادفة إلى تحقيق المصالحة والتماسك الاجتماعي والتعويض وتدابير العدالة التصالحية، وضمان إيجاد حلول دائمة من أجل جماعات الأقليات العرقية والدينية.